بسم الله الرحمن الرحيم

لدي المحكمة التجارية الابتدائية ..........

المدعي طالب العزل / ..........

المدعى عليهما المطلوب عزلهما 1- ..........

2- ..........

الموضوع : دعوى عزل المحكمين المدعى عليهما بعدم الخوض في نظر التحكيم والتفويض الصادر عن المدعى عليهما بتاريخ .......... واعتبار التحكيم والتفويض كان لم يكن وفقا للقانون

فضيلة العلامة القاضي / رئيس المحكمة التجارية المحترم

تحية طيبة وبعد،،،

ببالغ الاحترام والتقدير الواجبين لعدالتكم وإشارة إلى الموضوع أعلاه يطيب لنا أن نتقدم بدعوانا المشار إليها بالموضوع أعلاه والتي نوضح لكم وقائعها وأسانيدها القانونية وفقا للاتي:-

أولاً:- وقائـــــع الدعـــــوى :ـ

1. بتاريخ .......... قام المدعي طالب العزل بتوقيع تحكيم وتفويض المدعى عليهما الأول والثاني المطلوب عزلهما مع المحتكم الأخر/ .......... عنه وعن ولده / ..........، وذلك بإجراء الحساب والفصل بينهما بخصوص المحل التابع للمدعي والذي عمل فيه .......... وسلم مفاتيحه لوالده .......... فاراً من ارض الوطن بعد أن قام ببيع البضاعة المملوكة للمدعي والتي كانت موجودة داخل المحل أثناء استلامه للمحل المملوك للمدعي.
2. بتاريخ .......... عقد المحكمان المدعى عليهما والمطالب بعزلهما جلسة تحكيم حضرها طرفي التحكيم رفض فيها .......... تسليم مفاتيح المحل للطرف الأول للمحكمين مطالباً طالب العزل بتحرير تنازل خطي عن جميع حقوقه المالية والعينية التي كانت في المحل وهذا ما طلبه المحكمين المطلوب العزل ضدهما في تحدي سافر للعدالة وإجبار المدعي عن التنازل عن حقوقه المالية والعينية مسبقاً قبل السير في إجراءات التحكيم في انحياز واضح وصريح لطرف من أطراف التحكيم مما يعد ذلك مخالفة للأعراف الشرعية وقانون التحكيم القبلي المعمول به في الجمهورية اليمنية منحازين إلى الطرف الأخر المحتكم .......... وهذا بسبب جوهري واضح وظاهر للجميع من الانحياز إلى طرف أخر مع انه تم إضافة تلك العبارة بعد التوقيع والمصادقة على محضر جلسة التحكيم وبالتالي مما يجعل إجراءات التحكيم باطلة بقوة القانون لمخالفة المحكمين المطلوب العزل ضدهما القانون الأمر الذي جعلنا نقوم بتقديم هذه الدعوى أمام عدالة المحكمة طالبين عزل المذكورين لعدم قيامهم بأداء المهمة الموكلة إليهم بحياديه تامة وعدم الانحياز لأي طرف من أطراف التحكيم.
3. رغم علم المطلوب العزل ضدهما قيام الطرف الثاني من أطراف التحكيم بخيانة الأمانة والتصرف في البضاعة المملوكة للمدعي وعدم تسليم مفاتيح المحل للمحكمين لجرد البضاعة المتبقية بالمحل وإجراء الحسابات وإحضار ضمانة تجارية لسداد مايحكم به المحكمين إلا أنهم لم يرغموا الطرف الثاني من القيام بهذه الخطوات أو الاستعانة بالجهات القضائية المختصة وفقا لقانون التحكيم ومواده النافذة.

الأسباب والأسانيد القانونية :

1. القضية محل التحكيم هي تجاريه وفي هذه الحالة تكون المحكمة التجارية هي المختصة في نظر طلب العزل.
2. منح القانون وفقاً للمادة (٢٥) تحكيم الحق لأي من طرفي النزاع التقدّم إلى المحكمة المختصّة بطلب عزل المحكم عن مهمة التحكيم إذا لم يتمكّن المحكم من أداء مهمته بما يؤدّي إلى عرقلة استمرار إجراءات التحكيم، أو كان مماطلاً في السير في إجراءات التحكيم أو أن موقفه غير محايد إخلالاً بالاستقلال المفترض فيه ومدى التزامه وتقيّده في إجراءاته بالقانون من عدمه كما إن قانون التحكيم اليمني لم يورد به حصر حالات عزل المحكم ، وان تتعدد الأسباب تختلف حسب الحالات والظروف .
3. وان الهدف الذي تبناه نظام التحكيم على أحقية الخصوم في عزل المحكم هو الحفاظ على قاعدة رضائية التحكيم واستمرار مبدأ أحقية الخصم في اختيار مُحكمِه، إذ إنه يتكوّن لدى الخصم اعتقاد بعدم رضاه عن الحكم .
4. إضافة إلى أنه ليس شرطاً لعزل المحكم أن يتوافق الخصوم على عزل المحكم ، فمتى توافرت الأسباب المؤدية إلى ذلك جاز لأحد الخصوم طلب عزل المحكم إذا لم يبادر هو من تلقاء نفسه إلى التنحي ، ويكون للجهة المختصة بنظر النزاع تقرير مدى أحقية أحد الخصوم في طلب عزل المحكم في حال الاختلاف مع الخصم الآخر.
5. كما أن المادة ( ٢٠ ) تحكيم قد اشترطت أن يكون المحكم صالح لا إصدار الحكم وفي حاله المخالفة فانه لا يجوز ذلك
6. ومن خلال ما أوردناه في وقائع طلب العزل تثبت لهيئة المحكمة الموقرة أن المطلوب العزل ضدهما لا يجوز لهما الاستمرار في نظر الخصومة كمحكمين بيني وبين خصمي ناهيك عن قيامهم بإبداء الرأي مسبقا قبل السير في إجراءات التحكيم وطلبهم لي بتحرير تنازل خطي عن جميع الحقوق المالية والعينية التابعة لي قبل معرفتها ومعرفة الأسباب التي أدت إلى التصرف بها من قبل الطرف الأخر للتحكيم وهذا يخالف القانون ويجب عليهم التنحي طبقا لنص المادة ( ١٢٨) مرافعات .

وحيث أن المدعي قد سلك الطرق القانونية في طلب عزل المحكمين المدعي عليهما حسب ما وضحه قانون التحكيم وما ظهر منهم من انحياز لطرف من طرفي التحكيم وعدم قيامهم بأداء المهمة الموكلة إليهم وفقا للقانون ناهيك عن إخلالهم بالنزاهة والأمانة مما يجعلنا نتقدم بطلب العزل أمام عدالة محكمتكم الموقرة مطالبين بالاتي :

الطلبــــات:

وعليه واستنادا إلى أحكام الشريعة الإسلامية الغراء وعملا بنص المواد القانونية رقم (43-75-104) من قانون التحكيم وغيرها من المواد القانونية ذات الصلة فإننا نطلب من عدالة المحكمة الموقرة مايلي :

1. قبول الدعوى شكلاً وموضوعاً .
2. اعتبار التحكيم الصادر عن المدعي طالب العزل كان لم يكن وفقا للقانون.
3. الحكم بعزل المدعى عليهما المحكمين المطلوب العزل ضدهما لما ثبت عنهم من عدم الحياد والنزاهة في التحكيم وعدم استطاعتهم في أداء المهمة الموكلة إليهم معرقلين العدالة ومتسببين بضرر لا يمكن تداركه
4. نحتفظ لأنفسنا بتقديم مايسجد في حينه.

وتفضلوا بقبول فايق الاحترام والتقدير ،،،

المدعي طالب العزل / ..........